الأمم المتحدة S/2025/108

مجلس الأمن

Distr.: General
21 February 2025
Arabic
Original: English

فرنسا: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة وبيانات رئيسه المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما فيها القرار 2765 (2024) والبيان الصحفي الصادر في 26 كانون الثاني/يناير 2025 بشأن الحالة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية، وإذ يشدد على ضرورة الاحترام الكامل لمبادئ عدم التدخل وحسن الجوار والتعاون الإقليمي، وإذ يدين أي انتهاك للسلامة الإقليمية لجمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يشدد على أن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية هي المسؤولة في المقام الأول عن ضمان الأمن في أراضيها وحماية سكانها المدنيين، مع احترام سيادة القانون والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني،

وإذ يؤكد من جديد أن حل الأزمة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية لا يمكن تحقيقه بالوسائل العسكرية،

وإذ يؤكد من جديد أهمية تقيد جميع الدول الأعضاء بميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبدأ الامتناع عن استخدام القوة ضد السلامة الإقليمية لأي دولة، وإذ يكرر تأكيد أمله في ألا تتصرف الدول الأعضاء بطريقة تحول دون تنفيذ ولاية أي بعثة من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

وإذ يكرر الإعراب عن بالغ قلقه إزاء التدهور السريع للأزمة الأمنية والإنسانية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب الهجوم الجاري في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، بما في ذلك السيطرة على مركز ماسيسي في 4 كانون الثاني/يناير 2025، وساكِه في 23 كانون الثاني/يناير 2025، وغوما في 28 كانون الثاني/يناير 2025، ونيابيبوي في 5 شباط/فبراير، وسيطرة حركة 23 مارس على بوكافو في 14 شباط/فبراير بدعم ومشاركة مباشرين من قوات الدفاع الرواندية،

250225 240225 25-02364 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار ورود أنباء تتحدث عن وقوع انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات لقانون حقوق الإنسان، بما فيها تلك التي ارتكبتها حركة 23 مارس والجماعات المسلحة الأخرى، وإذ يعرب عن قلقه كذلك إزاء الادعاءات المتعلقة بارتفاع مستويات العنف الجنسي والجنساني، وكذلك العنف الذي يؤجِّجه خطاب الكراهية والمعلومات الخاطئة والمعلومات المضلِّلة ويدعو إلى محاسبة جميع الجناة، وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء الأنباء التي تفيد بتزايد عدد المشردين قسراً في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب التقدم الذي أحرزته حركة 23 مارس،

وإذ يرحب بالجهود الإقليمية التي يبذلها الاتحاد الأفريقي، وجماعة شرق أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ولا سيما التعجيل بعقد اجتماعات رفيعة المستوى والجهود المبذولة في إطار عمليتي لواندا ونيروبي للوساطة، وكذلك الجهود التي يبذلها الأمين العام للأمم المتحدة لاستتباب السلم والأمن في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يشدد على ضرورة معالجة الأسباب الجذرية للنزاع، بما في ذلك الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يكرر دعوته جميع الأطراف إلى أن تتعاون بشكل كامل مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأن تظل ملتزمة بتنفيذ الولاية المنوطة بالبعثة تنفيذاً كاملا وموضوعياً، وإذ يكرر إدانته الشديدة للهجمات التي يتعرض لها جنود حفظ السلام، ويشيد بجميع جنود حفظ السلام الذين يخاطرون بحياتهم،

وإذ يدين بشدة الهجمات على قواعد بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأفرادها، وإذ يشيد بأفراد هذه البعثة الذين يخاطرون بحياتهم للمساهمة في إحلال السلم والأمن في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية،

وإذ يدعو الأطراف إلى تهيئة بيئة آمنة لمنظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان لتمكينهم من القيام بعملهم بحرّية، بسبل منها التعاون مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها، وحمايتهم من التهديدات والأعمال الانتقامية،

وإذ يشير إلى الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي والقاضية باتخاذ جميع الخطوات المناسبة لحماية المباني الدبلوماسية من أي اقتحام أو ضرر،

وإذ يقرر أن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية تشكل خطراً يهدد السلم والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - ***يدين*** بشدة الهجوم الجاري الذي تشنه حركة 23 مارس والتقدم الذي أحرزته في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية بدعم من قوات الدفاع الرواندية، وسيطرتها على مدينة غوما، واستيلائها على مطار غوما ومداخلها الرئيسية في 28 كانون الثاني/يناير وعلى بوكافو في 14 شباط/فبراير 2025؛

2 - ***يقرر*** أن توقِف حركة 23 مارس أعمالها القتالية على الفور، وتنسحب من غوما وبوكافو وجميع المناطق الخاضعة لسيطرتها، بما فيها الطرق البرية وطرق البحيرة، وتتراجع بشكل كامل عن إنشاء إدارات موازية غير مشروعة في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وألا تعرقِل هذا الانسحاب،

3 - ***يكرر تأكيد دعوته العاجلة*** الموجهة إلى جميع الأطراف لإبرام وقف فوري وغير مشروط لإطلاق النار، وفقاً لما دعا إليه رؤساء دول جماعة شرق أفريقيا والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، ***ويرحب*** ببيان جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي يدعو إلى تنفيذه على الفور، ***ويدعم*** الجهود التي يبذلها مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي وجماعة شرق أفريقيا والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تحقيقاً لهذه الغاية مع مراعاة الحالة السائدة في بوكافو، ***ويدعوها*** إلى العمل عن كثب مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في ما يتعلق بتنفيذ وقف إطلاق النار، ***ويعرب عن استعداده*** للنظر في إمكانية قيام البعثة بدور في تنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار ورصده فَور إبرامه؛

4 - ***يدعو*** قوات الدفاع الرواندية إلى الكف عن تقديم الدعم لحركة 23 مارس والانسحاب فوراً من أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية دون شروط مسبقة؛

5 - ***يحث بقوة*** جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا على العودة دون شروط مسبقة إلى المحادثات الدبلوماسية على وجه السرعة من أجل التوصل إلى حل دائم وسلمي للنزاع الذي طال أمده في المنطقة، ***ويؤيد*** جميع المبادرات والمساهمات الرامية إلى تحقيق هذا الهدف، ***ويؤكد من جديد*** الدور الحاسم لكل من عمليتي لواندا ونيروبي والحاجة إلى تعزيز الاتساق والتنسيق والتكامل بين العمليتين، ***ويؤيد*** الاستفادة من التقدم الذي أحرزه الوسيط المعيّن من الاتحاد الأفريقي، الرئيس جواو لورِنسو، في إطار عملية لواندا، ***ويحث*** الطرفين على التنفيذ الكامل والسريع لالتزاماتهما المتفق عليها في إطار عملية لواندا في ما يتعلق بتنفيذ الخطة المنسقة لتحييد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وسحب القوات من أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وتنفيذ مفهوم العمليات ذي الصلة، والتفعيل السريع لآلية التحقق المخصصة المعززة، ***ويشدد على أهمية*** استئناف المشاورات السياسية في إطار عملية نيروبي بتوجيه من الرئيس السابق أوهورو كينياتا لمعالجة مشكلة الجماعات المسلحة، بما فيها حركة 23 مارس العاملة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ***ويهيب*** بالأمم المتحدة أن تواصل، عن طريق مكتب المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات الكبرى، وبالتعاون مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، تقديم الدعم لعمليتي السلام الإقليميتين هاتين وتعزيز جهود الوساطة الدبلوماسية في المنطقة؛

6 - ***يدين*** الدعم الذي تقدمه القوات العسكرية لجمهورية الكونغو الديمقراطية لجماعات مسلحة محددة، ولا سيما القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، ***ويدعو*** إلى وقف هذا الدعم والتنفيذ العاجل للالتزامات بتحييد هذه الجماعة؛

7 - ***ينوه*** بالبلاغين الصادرين عن اجتماع رؤساء دول وحكومات مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في 14 شباط/فبراير 2025 والاجتماع الوزاري لمفوضية الاتحاد الأفريقي في 28 كانون الثاني/يناير، ***ويؤيد*** دعوة مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى عقد اجتماع رباعي على وجه السرعة لجماعة شرق أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

8 - ***يدين بشدة*** جميع الهجمات الموجَّهة ضد السكان المدنيين والبنى التحتية، بما في ذلك موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها، وموظفو المساعدة الإنسانية، والعاملون في القطاع الطبي والمرافق الطبية، والإعدام بإجراءات موجزة، وتشويه الأطفال وارتكاب أعمال عنف جنسي وجنساني ضدهم وتجنيدهم واستخدامهم، ويكرر تأكيد وجوب محاسبة مرتكبي انتهاكات القانون الدولي الإنساني والجرائم وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان؛

9 - ***يعرب عن استعداده*** للنظر في اتخاذ تدابير إضافية، وفقاً للقرار 2293 (2016)، تتضمن تدابير موجهة ضد أولئك الذين يساهمون في استمرار النزاع الدائر في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

10 - ***يطالب*** جميع الأطراف بأن تقوم، وفقاً لأحكام القانون الدولي ذات الصلة وبما يتواءم مع مبادئ العمل الإنساني، بإتاحة وتيسير وصول العاملين في مجال المساعدة الإنسانية والمعدات والإمدادات الإنسانية بشكل كامل ومأمون وفوري ودون معوقات وإيصال المساعدات الإنسانية في الوقت المناسب إلى السكان المحتاجين، وكذلك استعادة الخدمات الأساسية وترميم البنية التحتية الأساسية، بما فيها الرعاية الصحية والمياه والكهرباء والاتصالات؛

11 - ***يهيب*** بجميع الأطراف أن تفتح على وجه السرعة ممرات إنسانية مؤقتة في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية لإعادة الإمداد بالمواد الإنسانية الأساسية وتنقل المدنيين بحرّية وأمان، بمن فيهم العاملون في مجال المساعدة الإنسانية، وكفالة إعادة فتح مطار غوما فوراً ودون قيود، وأن يظل مطار كافومو وكذلك المعابر الحدودية مفتوحة للسماح بتنقل المدنيين بشكل طوعي وآمن، بما في ذلك من أجل الوصول إلى المدنيين المصابين والعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وعمليات إجلائهم الطبي؛

12 - ***يهيب*** بجميع الأطراف أن تمتنع عن القيام بأي أعمال عنف ضد المدنيين وتحترم الطابع المدني والإنساني لمخيمات اللاجئين ومواقع النازحين، ويشدد على ضرورة منع أي تجنيد قسري للأفراد، وأي تجنيد للأطفال أو استخدامهم؛

13 - ***يؤكد من جديد دعمه الكامل*** لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في سبيل تنفيذ ولايتها، لا سيما حماية المدنيين، ويشيد في هذا الصدد بالجهود الدؤوبة التي تبذلها جميع وحدات البعثة، لا سيما في غوما وحولها، ويشجعها على مواصلة جهودها؛

14 - ***يؤكد*** أنه لن يُتساهل مع أي محاولات لتقويض قدرة بعثة الأمم المتحدة على تنفيذ ولايتها، ***ويشدد على*** أن الهجمات على جنود حفظ السلام قد تشكّل جرائم حرب، وأن التخطيطَ لشن هجمات على جنود حفظ السلام التابعين للبعثة أو توجيهها أو رعايتها أو المشاركة فيها يشكّل مسوّغاً للإدراج في قائمة الجزاءات عملا بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، ***ويطالب كذلك*** جميع الأطراف بالوقف الفوري لجميع الأعمال القتالية ضد جنود حفظ السلام واتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان سلامتهم وأمنهم وحريتهم في التنقل وكذلك تنفيذ ولاياتهم دون عوائق وعودة أفراد البعثة دون عراقيل إلى غوما؛

15 - ***يطالب*** بوقف التشويش والتحايل على النظام العالمي لتحديد المواقع ونشر صواريخ أرض - جو، ووقف أي تهديد آخر للعمليات الجوية لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومقدِّمي المساعدة الإنسانية،

16 - ***يدين*** الاستغلال المنهجي غير المشروع للموارد الطبيعية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية والاتجار بها، ***ويدعو*** إلى تجديد الجهود الرامية إلى تقييد وضع العلامات غير القانوني وضمان الشفافية في ما يخص صادرات المعادن وإمكانية تتبعها، ***ويحث*** جميع الشركات العاملة في قطاع المعادن، بما فيها المستوردون والصناعات التحويلية وتجار السلع الأساسية ومستهلكو المنتجات المعدنية الكونغولية، على بذل العناية الواجبة وفقاً للفقرتين 8 و 9 من قرار مجلس الأمن 1952 (2010)، بما يشمل تنفيذ الآلية الإقليمية لإصدار شهادات المنشأ المنبثقة عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى؛

17 - ***يشدد*** على أن المسؤولية الرئيسية عن تعزيز سلطة الدولة وحكمها في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية تقع على عاتق حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، ***ويؤكد من جديد*** التزامه القوي بسيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية؛

18 - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.